

شرح كتاب منهج السالكين (٦١) الشيخ بريك بن محمد

محمد الشرافي

والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد اخذنا في الدرس السابق اه اول صلاة التطوع
وبيان اكاديمياً واه اخذنا النوع الاول من انواع - 00:00:00

صلاة التطوع وهي صلاة الكسوف. والمؤلف رحمة الله تعالى في هذا الباب اكتفى بثلاثة انواع من التطوعات وهي الكسوف والوتر
والاستسقاء. غيره من من الفقهاء يزيدون فمثلاً صاحب الزاد بدأ ببيان اكتافها ثم اه بالوتر ثم بعد الوتر تكلم عن التراويح ثم بعد
التراويح - 00:00:20

تكلم عن السنن الرواتب ثم تكلم عن صلاة الليل ثم آآ عن صلاة الضحى ثم سجود التلاوة ثم سجود الشكر ثم ختم باوقات النهي.
فيعني تكون ثمانية ثمانية طبيعية. اما الشيخ هنا فذكر الاكاديمياً ذكر ثلاثة انواع من الصلوات. والشيخ رحمة الله تعالى قد سبق معنا
بيان اه السنن الرواتب - 00:00:55

في اخر صفة الصلاة يعني اوردها هناك وسجود التلاوة وسجود الشكر او ردها بعد السجود السهو ومتابعة للمحدثين كابن حجر وغيره
الذين اوردوا سجود التلاوة مع سجود مع سجود السهو. وكل له طريقته. كذلك المذهب اه او صاحب الزاد افرد صلاة الكسوف بباب -
00:01:25

والشيخ هنا اوردها في اول صلاة التطوعات لانها اكتاف صلاة التطوعات على القول بانها سنة قد مر بنا ان هناك قول اخر قوي انها آآ
فرض كفاية طيب نبدأ من صلاة الوتر - 00:01:56

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاه والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولوالدينا
ولشيخنا وللحاضرين والمشاهدين وللمسلمين اجمعين. اما بعد قال العلامة ابن سعدي رحمة الله - 00:02:16
وصلاة الوتر سنة مؤكدة. داوم النبي صلى الله عليه وسلم عليه حضرا وسفرا حتى الناس عليه. طيب بسم الله الرحمن الرحيم. يقول
رحمة الله تعالى وصلاة الوتر سنة مؤكدة. الوتر اسم - 00:02:35

ركعة الواحدة اسم لركعة الواحدة المنفصلة عما قبلها. اسم لركعة الواحدة المنفصلة عما قبلها ويطلق ايضاً ويطلق ايضاً على الثالث
والخمس والسبع والتسع والحادي عشرة. ويطلق ايضاً على الثالث والخمس - 00:02:55
السبعين والتسع والحادي عشرة يعني فتسمى كلها وتر. يقول رحمة الله تعالى وصلاة الوتر سنة مؤكدة. فليس بواجب
وهذا مذهب جمهور العلماء. هذا مذهب جمهور العلماء خلافاً لابي حنيفة رحمة الله. فالجمهور على انها سنة مؤكدة وليس بواجبة -
00:03:30

وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما بين للعربى نادى عليه من الفرائض وقال خمس صلوات في اليوم في اليوم ليلة قال هل
علي غيرها؟ قال لا الا ان تطوع. وهو ذكر صلوات اليوم والليلة والوتر - 00:04:00

في اليوم والليلة فلو كان واجباً لاوضحة النبي صلى الله عليه وسلم له ثم قال داوم النبي صلى الله عليه وسلم داوم النبي صلى الله
عليه وسلم عليه حضرا وسفرا فلم يترك - 00:04:20

النبي صلى الله عليه وسلم الوتر في الحضر والسفر اما في الحضر فكان اذا فاته من الليل قضاه في النهار. اما في الحضر فكان اذا
فاته من اي قضاه في النهار. وكان يقضيه شفعاً عليه الصلاة والسلام - 00:04:42
فكان وتره بالليل احدى عشرة ركعة فإذا فاته قضاه ثنتي عشرة ركعة واما في السفر فكان يوتر على بغيره واما في السفر فكان يوتر

على بعيده. فكان لا يدعه عليه الصلاة والسلام - 00:05:06

قال وحث الناس عليه يعني امر امر به امر تأكيد قوله صلى الله عليه وسلم اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا وقوله اوتروا قبل ان تصبحوا وقوله اوتروا يا اهل القرآن فان الله وتر يحب الوتر - 00:05:29

الى غيرها من النصوص التي جاءت في الحث على صلاة الوتر نعم. قال رحمة الله واقله ركعة واكثره احدى عشرة. نعم هذا بيان عدد ركعات الوتر يقول صلى الله عليه يقول رحمة الله تعالى واقله ركعة ودليل ذلك حديث ابن عمر رضي الله عنهما في صحيح -

00:06:00

قال صلى الله عليه وسلم الوتر ركعة من اخر الليل. الوتر ركعة من اخر الليل. وايضا قال في حديث ابن عمر رضي الله عنهما آآ صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشي احدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى - 00:06:25

لا اقل ما يوتر به الانسان ركعة وقد ثبت فعل الركعة عن الصحابة عن كثير من الصحابة والتابعين. انهم يوترون برکعة رأسهم عثمان بن عفان رضي الله عنه فقد اوتر برکعة بالقرآن كله. او ترى برکعة قرأ فيها القرآن كله - 00:06:50

رضي الله عنه وارضاه ثم قال واكثره احدى عشرة واكثره احدى عشرة ودليله حديث عائشة رضي الله عنها قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة. ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:07:20

يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة هذا اكثرا الوتر. طيب في حديث ابن عباس كم زيادة ثلاثة عشرة. ثلاثة عشرة.

00:07:48

اختلت الروايات فمن الروايات ما اثبت انها آآ ثمان قيام ليل يوتر منها بخمس. لا يجلس الا في اخرها. فصار الوتر خمس ركعات وفي روايات انه صلى الله عليه وسلم يصلی احدى عشرة ركعة هذه صلاة الوتر. ورکعتی - 00:08:19

الفجر تحسب منها فحسبها ثلاث عشرة ركعة وفي روايات انه صلى احدى عشرة ركعة اللي هي صلاة الليل ورکعتین جالسا فحسبها ابن عباس انها من الوتر والقول الاخر انها ثلاث عشرة ركعة هي اكثرا ما اوتر به النبي صلى الله عليه وسلم فهي محتملة. لكن الذي

عليه الشيخ رحمه الله - 00:08:49

الا وهو المذهب ان اكثراها احدى عشرة ركعة لا يزيد عليها. لو صلى ثلاث عشرة يقولون يصلی آآ اما ان يوتر يصليهما مثنى مثنى قيام ليل ويوتر بخمس اذا مثلا احب ان يوتر بخمس او احب ان يوتر بثلاث او احب - 00:09:15

ان يوتر بواحدة فيجعلها منفردة طيب ما بين ذلك اه ما بين الواحدة والحادي عشرة هناك الثالث والخمس والسبع والتسع كلها ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم. فثبتت عنه الوتر بثلاث - 00:09:33

آآ بسلامين ثلاث ركعات بسلامين. وثبت عنه الوتر بثلاث يسردتها سردا ولا يشبهها بالمغرب ولا يشبهها بالمغرب وثبت عنه الوتر بخمس ولم يرد فيها الا صفة واحدة. فالآن عندنا الواحدة ما فيها الا صفة. الثالث فيها صفتان - 00:09:55

السرد ثلاث ركعات بسلامين. الخامس ليس فيها الا صفة واحدة وهي السرد خمس ركعات بسلام واحد وتشهد واحد. السبع فيها صفتان ان يسرد السبع بسلام بتشهد واحد وسلام واحد - 00:10:18

او يجلس بعد السادسة ويتشهد الاول ثم يقوم يأتي بالسادسة التسع ليس فيها الا صفة واحدة وهي السرد الى الثامنة ثم يجلس فيتشهد التشهد الاول ثم يأتي بالسادسة اذا الواحدة صفة - 00:10:42

الثلاث صفتان الخامس صفة. السبع صفتان التسع صفة. الاصد احدى عشرة هذه الاصد عشر فيها اربع صفات الاصد احدى عشرة فيها اربع صفات يعني التي مجمل ما ذكر فيها اما الاولى فهي وهي اصحابها ان يصليهما مثنى مثنى ويوتر بواحدة - 00:11:08

وهذه هي التي دلت عليها النصوص الصفة الثانية ان يصلى اربعا بسلام واحد وتشهد واحد ثم يصلى اربعا بسلام واحد وتشهد واحد ثم يصلى ثلاثا وهذه الصفة اه مفهوم مفهومة من حديث عائشة رضي الله عنها - 00:11:34

فالصفتان في دليلها واحد قال النبي قالت عائشة ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة كان يصلى اربعا فلا تسأل عن حسنها وطولهن ثم يصلى اربعا فلا تسأل عن حسنها وطولهن ثم يصلى ثلاثا - 00:11:57

اربعاً هذه؟ هل هي مثنى او سرداً؟ على الصفتين فالجمهور يقولون المشهور انه انها بسلامين كل اربع بسلامين لانه جاء في بعض الرواية يسلم من كل ركعتين في صلاة صفة صلاة الاحدى عشرة - [00:12:15](#)

ومن العلماء من قال لا نصت على الاربع دل على انها تصلي يصلی الاربع بسلام واحد. ففهموا هذه الصفة هاتان الصفتان الصفة الاولى واضحة وصريحة بتصريح الحديث والثانية فهم بعض العلماء من الحديث - [00:12:36](#)

الصفة الثالثة والرابعة استنباط من الفقهاء او قياس قياس من الفقهاء. بعض الشافعية والحنابلة قالوا صفة صفة ثالثة يصلحها كالتسع فيصلی عشر ثم يجلس التشهد الاول ثم يقوم يصلی الحادية عشرة - [00:12:54](#)

والصفة الرابعة ايضاً عندهم قالوا يسردها سرداً كالخمس يعني بتشهد واحد وسلام واحد وسلام واحد هذى استنبطها بعض فقهاء الحنابلة والشافعية لكن اصحها واحوطها هي الاولى هي الاولى ان يسلم من كل ركعتين ثم اذا بقيت الوتر - [00:13:16](#)

آ العاشرة التاسعة والعشرة والحادية عشرة فهذه مخير طيب متى نقول اسردها؟ وممتى نقول اه صلها مثنى مثنى على نيتك فمن ينويها مثلاً قيام ليل كصلاة التراويح الان الان الناس في التراويح يصلونها مثنى مثنى مثنى مثنى فاذا اتت ثلاث اخر ركعات - [00:13:41](#)

نوعها الوتر نوه الوتر. فنقول هذه الثلاث تكونون او ترمي بثلاث تشفعون يجوز ان تصلونها سرداً ويجوز ان تصلونها مثنى مثنى ركعتين ثم ركعة اما اه لو كانت كلها وتر فنقول على الصفة الاولى يصلحها آ مثنى مثنى كما قال ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:10](#)

نعم قال رحمة الله هو وقته من صلاة العشاء الى طلوع الفجر. نعم هذا بيان وقت صلاة الوتر. يقول رحمة الله تعالى ووقته من صلاة العشاء والقاعدة ان كل حكم علق بالصلاوة فالعبرة بفعلها - [00:14:42](#)

لا بوقتها كل حكم علق بالصلاوة فالعبرة بفعلها لا بوقتها وبناء على ذلك وقت الوتر يبدأ من فعل صلاة العشاء او وقت صلاة العشاء من من فعلها من اداء صلاة العشاء - [00:15:07](#)

بناء عليه لو جمع العشاء الى المغرب جمع تقديم دخل وقت الوتر قبل دخول وقت صلاة العشاء دخل وقت الوتر قبل دخول وقت صلاة العشاء. لأن العبرة بالفعل. وهذه قاعدة عامة. كذلك مثلاً في اوقات النهي - [00:15:32](#)

العبرة بفعل صلاة بفعل الصلاة. فإذا صلى العصر مجموعة إلى الظاهر جمع تقديم دخل عليه وقت النهي من حين صلى يعني من بعد صلاة من بعد وهو في وقت الظهر دخل عليه وقت النهي فلا يجوز أن يصلحها من هذا الوقت إلى غروب الشمس كله وقت نهي لأن - [00:15:54](#)

بفعل الصلاة لا بوقت الصلاة. وسيأتينا أن شاء الله لما نتكلم عن مسألة اوقات النهي آ الخلاف في هل المعتبر فعل الصلاة او اداء او وقت الصلاة بناء على لفظ الحديث كما سيأتي ان شاء الله - [00:16:17](#)

قال من صلاة العشاء الى طلوع الفجر فوقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر فإذا طلوع الفجر انتهى وقت الوتر قد قال النبي صلى الله عليه وسلم اوتروا قبل ان تصبحوا. وفي الحديث الآخر اذا طلوع الفجر فقد ذهب وقت صلاة الليل - [00:16:37](#)

والوتر فاوتروا قبل طلوع الفجر فوقت الوتر ينتهي آ بطلوع الفجر جاء عن بعض الصحابة رضي الله عنهم كابن عمر وابن مسعود وابن عباس وعلي وعائشة وعبادة ابن الصامت رضي الله عنهم انهم - [00:16:59](#)

اوتروا بين الاذان والاقامة لصلاة الفجر بن عمر وابن مسعود وابن عباس وعلي وعائشة وعبادة ابن الصامت رضي الله عنهم ستة اوتروا بين اذان الفجر والاقامة ابن عمر وابن عباس - [00:17:27](#)

وابن مسعود وعلي وعائشة وعبادة ابن الصامت ونقل ابن عبد البر رحمه او ذكر ابن عبد البر رحمه الله انه لا يعلم لهم مخالف انه لا لا يعلم لهم مخالف - [00:17:56](#)

فمن اوترا بين الاذان والاقامة فلا حرج عليه ان شاء الله بناء على ما ثبت عن الصحابة رضي الله عنهم عن هؤلاء الستة قد يكون هناك غيرهم اه من من فعل هذا فلا حرج عليه - [00:18:21](#)

هنا احسن الله اليك. قال رحمة الله والافضل ان تكون اخر صلاته كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوا اخر قر صلاتكم بالليل وتراء. متفق عليه. وقال من خاف ان لا يقوم اخر الليل فليوتر اوله. ومن طمع ان يقوم - 00:18:37

اخرة فليوتر اخر الليل فان صلاة اخر الليل مشهودة وذلك افضل. رواه مسلم. هذا تفريع على وقت صلاة الوتر يبين المؤلف رحمة الله تعالى افضل اوقاتها. قال والافضل ان يكون اخر صلاته يعني ان يكون الوتر - 00:19:00

اخرا ما يصلى من الليل. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وتراء. وقال كما في حديث جابر من خاف الا يقوم من اخر الليل فليوتر اوله. ومن طمع ان يقوم اخره فليوتر اخر الليل فان الصلاة اخر الليل مشهودة. وذلك افضل. هذا - 00:19:20

هذه المسألة خلاصتها ان الوتر ثلاثة اوقات الوتر له ثلاثة اوقات. الاول الوقت العام وهو ما ذكره اولا من صلاة العشاء الى طلوع الفجر هذا هو الوقت العام - 00:19:40

الثاني الوقت الافضل مطلقا الوقت الافضل يعني هو وقت الوتر الافضل وهو اخر الليل وهو اخر الليل الثالث الوقت الافضل لمن خشي الا يصلى في الوقت الافضل الوقت لمن خشي الا يصلى او الا يقوم في الوقت الافضل - 00:20:00

وهو ما قبل النوم وهو ما قبل النوم فنقول افضل وقت للوتر على الاطلاق هو اخر الليل. بغض النظر عن الموتر. اذا نظرنا للموتر نقول افضل الوقت هو لك هو اخر الليل. خفت الا تقوم من اخره فاوتر قبل النوم. واما ما قبل النوم الى صلاة العشاء فهذا وقت عظيم - 00:20:36

هو وقت صلاة الوتر الذي يجوز فعلها فيه وذكر حديثين حديث ابن عمر اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وتراء وهذا من باب الاستحباب ليس من باب الوجوب فلو ان الانسان صلى بعد الوتر فلا اثم عليه - 00:21:06

وقال من خاف الا يقوم من اخر الليل فليوتر اوله. وهذه وصية النبي صلى الله عليه وسلم لبعض الصحابة ابى هريرة وابى الدرداء او صاحب اوصاهم ان يوتروا من من قبل النوم وذلك لامور تخصهم. كابى هريرة فانه كان يسهر في حفظ - 00:21:26

حديث فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يوترا قبل ان ينام. ومن طمع يعني وثق او غالب على ظنه انه يستطيع القيام من اخر الليل فليوتر اخر الليل فان صلاة اخر الليل مشهودة يشهد لها الله التنز الالهي - 00:21:46

الملاك وذلك افضل قوله وذلك افضل اي جعلك اخر صلاتك وتراء وتأخير الوتر الى اخر الليل كل ذلك افضل فالختم بالوتر افضل وتأخير الوتر الى صلاة الليل افضل وكلها تشمل يشملها هذا الحديث - 00:22:06

قوله صلى الله عليه وسلم وذلك افضل نعم قال رحمة الله صلاة الاستسقاء سنة اذا اضطر الناس لفقد الماء. طيب صلاة الاستسقاء الاستسقاء لغة طلب السقيا وفي الاصطلاح عند الفقهاء - 00:22:30

يقولون هو طلب انزال المطر من الله طلب انزال المطر من الله اذا اجدت الارض على صفة مخصوصة على صفة مخصوصة طلب انزال المطر من الله اذا اجدت الارض على صفة مخصوصة - 00:22:56

قال رحمة الله تعالى سنة اي صلاة الوتر سنة وهذا مذهب جمهور العلماء خلافا لابي حنيفة رحمة الله تعالى. فابو حنيفة لا يرى مشروعية صلاة الاستسقاء ترى انها غير مشروعة - 00:23:26

يدعو يكتفون بالدعاء فقط بدون صلاة ثم ثم بين وقت صلاة الاستسقاء وانه ليس لها وقت آلا وبين ان وقتها هو سببها ان وقتها هو سببها. قال اذا اضطر الناس لفقد الماء يعني اضطر الناس للاستسقاء بسبب - 00:23:44

بفقد الماء او يزيد عليه جد بالارض. فقد يكون المطر ينزل لكن الارض مجذبة ما انبتت نقول استسبوا. استسقوا والسنة الحقيقة يعني الجذب القحط الحقيقي هو ان لا تنبت الارض ليس الا ينزل المطر - 00:24:11

فان السنة ان تمطر ثم لا تنبت. هذا هو الذي لأن الناس يتطلبون المطر لما يكون فيه من الفوائد بعد ذلك ومن علامات قيام الساعة في اخر الزمان ان - 00:24:34

ينزل المطر والارض تجذب نسأل الله السلامه والعافية ما يستفيدون شيء من المطر الله المستعان نعم قال رحمة الله وتفعل كصلاة

العيد في الصحراء ويخرج اليها متخللاً متضرعاً. نعم، يقول - 00:24:53

رحمه الله تعالى وتفعل كصلاة العيد. فيصلـي صلاة الاستسقاء كصلاة العيد في صفتـها كصفـة صلاة العـيد قال في الصـحراء المرـاد بالصـحراء المرـاد بالصـحراء ما كان خـارج حدـ البلد مجاـورا له - 00:25:15

ما كان خـارج حدـ البلد مجاـورا له لا نقول اخـرجوا بـعـيد ابـحـثـوا عن صـحرـاء ولا يـشـرـطـ ان تكون رـمـلـ لا اذا خـرـجـ من حدـودـ الـبلـدـ وـفـارـقـ بنـيـانـ الـبلـدـ فـارـقـ الـبـنـاءـ فـهـذـهـ صـحرـاءـ يـجـوزـ انـ يـصـلـيـ فـيـهاـ وـلـوـ كـانـتـ خـضـراءـ - 00:25:40

هـذـيـ تـسـمـيـ صـحرـاءـ آـثـمـ قـالـ وـيـخـرـجـ اليـهـ مـتـخـشـعـاـ مـتـذـلـلاـ مـتـضـرـعاـ. قـبـلـ ذـكـرـ نـقـولـ الشـيـخـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ يـقـولـ انـهـ تـفـعـلـ كـصـلـاةـ العـيدـ لـكـنـ هـنـاكـ فـرـوـقـ بـيـنـهـاـ وـبـيـنـ الـعـيدـ طـرـقـ بـيـنـ صـلـاةـ الـاسـتـسـقـاءـ وـصـلـاةـ العـيدـ - 00:26:05

اـولـ فـرـقـ فـيـ سـبـبـهاـ اـولـ فـرـقـ فـيـ سـبـبـهاـ فـصـلـاةـ الـعـيدـ مـؤـقـتـةـ بـوقـتـ وـصـلـاةـ الـاسـتـسـقـاءـ مـبـنـيةـ عـلـىـ السـبـبـ فـاـذـاـ وـجـدـ السـبـبـ صـلـيـتـ صـلـاةـ الـاسـتـسـقـاءـ وـاـذـاـ لـمـ يـوـجـدـ لـمـ تـصـلـىـ اـمـاـ الـعـيدـ لـهـ وـقـتـ مـحدـدـ - 00:26:29

الـثـانـيـ فـيـ صـفـةـ الـخـرـوجـ اليـهـ فـيـ صـفـةـ الـخـرـوجـ اليـهـ فالـعـيـدـ يـخـرـجـ اليـهـ مـتـجـمـلـاـ لـابـساـ اـحـسـنـ ثـيـابـهـ بـخـلـافـ الـاسـتـسـقـاءـ كـمـاـ سـيـذـكـرـ المؤـلـفـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ هـنـاـ الفـرـقـ الثـالـثـ اـنـ اـنـ لـلـعـيـدـ خـطـبـتـانـ - 00:27:00

عـلـىـ الـمـذـهـبـ وـهـوـ مـذـهـبـ الـجـمـهـورـ اـنـ لـلـعـيـدـ خـطـبـتـانـ اـمـاـ الـاسـتـسـقـاءـ فـخـطـبـةـ وـاحـدـةـ الفـرـقـ الرـابـعـ انـ خـطـبـةـ الـعـيـدـ بـعـدـ الـصـلـاةـ اـنـ خـطـبـةـ الـعـيـدـ بـعـدـ الـصـلـاةـ وـاـمـاـ الـاسـتـسـقـاءـ فـوـرـدـ فـيـهاـ الـوـجـهـانـ وـاـمـاـ الـاسـتـسـقـاءـ فـوـرـدـ فـيـهاـ الـوـجـهـانـ - 00:27:28

صـلـاـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ثـمـ خـطـبـ وـخـطـبـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ثـمـ صـلـىـ الـفـرـقـ كـمـ اـشـاءـ اللـهـ يـكـثـرـ يـكـثـرـ - 00:28:04

فـيـ مـوـضـوـعـ الـخـطـبـةـ فـمـوـضـوـعـ خـطـبـةـ الـاسـتـسـقـاءـ تـضـرـعـ كـمـ سـيـأـتـيـ اـنـ شـاءـ اللـهـ يـكـثـرـ يـكـثـرـ الـكـلـامـ عـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـقـرـاءـةـ الـاـيـاتـ التـيـ فـيـهاـ الـاـمـرـ بـهـ وـيـلـحـ فـيـ الدـعـاءـ آـفـهـذـ صـفـةـ خـطـبـةـ بـالـاسـتـسـقـاءـ. اـمـاـ الـعـيـدـ فـسـيـأـتـيـ اـنـ شـاءـ اللـهـ

فـيـ الـاسـتـغـفارـ وـقـرـاءـةـ الـاـيـاتـ التـيـ فـيـهاـ الـاـمـرـ بـهـ وـيـلـحـ فـيـ الدـعـاءـ آـفـهـذـ صـفـةـ خـطـبـةـ بـالـاسـتـسـقـاءـ. اـمـاـ الـعـيـدـ فـسـيـأـتـيـ اـنـ شـاءـ اللـهـ

00:28:28

يـعـظـونـ النـاسـ وـيـذـكـرـونـهـمـ لـاـنـ مـجـمـعـ قـلـ اـنـ يـجـتـمـعـ النـاسـ فـيـ مـثـلـهـ. فـهـذـيـ بـعـظـ الفـرـوـقـ التـيـ تـفـارـقـ بـهـ صـلـاةـ الـعـيـدـ صـلـاةـ الـاسـتـسـقـاءـ يـقـولـ يـخـرـجـ اليـهـ مـتـخـشـعـاـ يـعـنيـ يـظـهـرـ عـلـيـهـ الخـشـوعـ وـهـوـ السـكـونـ. مـتـذـلـلاـ - 00:28:56

يـعـنيـ خـاطـصـاـ مـظـهـراـ لـلـافتـقـارـ لـلـهـ عـزـ وـجـلـ. مـتـضـرـعاـ يـعـنيـ بـالـدـاعـاءـ تـضـرـعاـ يـعـنيـ بـالـدـاعـاءـ. نـعـمـ. اـحـسـنـ اللـهـ عـلـيـكـ كـصـلـاةـ الـعـيـدـ يـدـخـلـ فـيـهاـ وـقـتـ اـدـاءـ اـهـ ايـ فـيـ الـوقـتـ ايـ نـعـمـ. يـعـنيـ مـنـ قـيـدـ رـمـحـ الـىـ هـمـ. هـذـاـ عـلـمـاءـ يـجـيـزـونـهـاـ فـيـ اوـقـاتـ اـخـرىـ. الفـرـوـقـ - 00:29:16

كـثـيرـةـ يـعـنيـ مـثـلـاـ عـنـدـنـاـ الـوقـتـ آـخـالـفـ فـيـ القرـاءـةـ صـلـاةـ الـعـيـدـ ثـبـتـ فـيـهاـ قـرـاءـةـ قـافـ وـاقـتـربـتـ. لـمـ يـذـكـرـوـهـاـ فـيـ الـاسـتـسـقـاءـ. بـلـ بـعـضـهـمـ يـقـولـ فـيـ الـاسـتـسـقـاءـ لـاـ يـقـرـأـ سـبـحـ حـتـىـ يـقـرـأـ السـوـرـ التـيـ فـيـهاـ - 00:29:47

تـذـكـرـ مـثـلـ سـوـرـ نـوـحـ بـعـضـهـمـ يـسـتـحـبـ قـرـاءـةـ سـوـرـ نـوـحـ فـيـ الـاسـتـسـقـاءـ. اـهـ مـثـلـ الـحـكـمـ صـلـاةـ الـعـيـدـ فـرـضـ كـفـاـيـةـ كـمـ سـيـأـتـيـ الـاسـتـسـقـاءـ سـنـةـ هـذـاـ الـفـرـقـ مـنـ الـفـرـوـقـ التـيـ نـسـيـنـاـهـاـ. هـاـ؟ـ قـلـ الرـدـاءـ - 00:30:04

فـقـلـ الرـدـاءـ آـثـبـتـ فـيـ الـاسـتـسـقـاءـ وـلـمـ يـثـبـتـ فـيـ صـلـاةـ الـعـيـدـ. يـعـنيـ مـنـ تـبـعـ؟ـ وـجـدـ فـرـوـقـ. جـزاـكـ اللـهـ خـيـرـ. قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ فـيـصـليـ رـكـعـتـينـ ثـمـ يـخـطـبـ خـطـبـةـ وـاحـدـةـ. يـكـثـرـ فـيـهاـ الـاسـتـغـفارـ وـقـرـاءـةـ الـاـيـاتـ التـيـ فـيـهاـ الـاـمـرـ بـهـ. وـيـلـحـ فـيـ الدـعـاءـ - 00:30:22

وـلـاـ يـسـتـبـطـيـ الـاجـابةـ. طـيـبـ هـذـيـ يـبـيـنـ الشـيـخـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ صـفـةـ خـطـبـةـ الـاسـتـسـقـاءـ. اوـلـاـ انـهاـ خـطـبـةـ وـاحـدـةـ. انـهاـ خـطـبـةـ وـاحـدـةـ يـكـثـرـ فـيـهاـ مـنـ الـاسـتـغـفارـ وـقـرـاءـةـ الـاـيـاتـ التـيـ فـيـهاـ الـاـمـرـ بـهـ - 00:30:42

لـانـ المـقـصـودـ تـلـيـنـ القـلـوبـ حـتـىـ تـرـفـعـ تـرـفـعـ الـاـيـديـ وـالـنـاسـ يـسـتـحـضـرـونـ التـوـبـةـ الـىـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ وـيـلـحـ فـيـ الدـعـاءـ الـالـاحـاجـ بالـتـكـرارـ وـشـدـةـ السـؤـالـ. بـالـتـضـرـعـ يـاـ رـبـ يـاـ رـبـ رـبـنـاـ يـكـثـرـ مـنـ التـضـرـعـ - 00:30:59

يـكـرـ الدـعـاءـ ثـمـ قـالـ وـلـاـ يـسـتـبـطـيـ الـاجـابةـ لـنـهـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عنـ اـسـتـبـطـاءـ الـاجـابةـ. وـكـمـ قـيلـ اـنـتـظـارـ الفـرـجـ مـنـ الـعـبـادـةـ انـ الـاـنـسـانـ يـنـتـظـرـ فـرـجـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ وـمـنـ وـمـنـ الـظـنـ بـالـلـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ - 00:31:24

الـاـشـكـالـيـةـ الـاـنـ التـيـ يـقـعـ فـيـهاـ كـثـيرـ مـنـ الـخـطـبـاءـ اـنـ خـطـبـةـ الـاسـتـسـقـاءـ تـكـونـ مـوـعـظـةـ ثـمـ اـذـاـ بـقـيـ آـدـقـيـقـةـ نـصـفـ دـقـيـقـةـ رـفـعـ يـدـهـ وـدـعـاـ مـعـ

ان الاصل العكس الاصل ان الامام يعظ الناس - 00:31:43

قبل الخروج لصلة الاستسقاء قبل الخروج لصلة الاستسقاء يعظ الناس ويذكرهم بأمرهم بالخروج من المظالم بأمرهم بالتوبة الى الله رد المظالم الى اهلها يحثهم على ذلك ثم يخرج بهم الى الاستسقاء لاجل طلب السقية من الله عز وجل فهذا هو الاصل - 00:32:06

كثرة الاستغفار هذا بين يدي دعائه. لأنها اصلا وهو نوع من الدعاء اما الان فصار الناس يملون من الموعضة والتذكرة وثم اذا شاف الوقت ظاق عليه رفع يده ودعا بكلمات يسيرة الناس خلاص - 00:32:29

قد اه يعني اه قد ملوا مع ان الاصل ان يلح ويكثر من الدعاء كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فلما زال يرفع حتى رؤي بياض ابطه عليه الصلاة والسلام. استقبل القبلة - 00:32:45

بعد ان قلب الرداء ثم استمر في الدعاء عليه الصلاة والسلام حتى نزل. هذا هو الاصل في آصلة الاستسقاء نعم قال رحمه الله وينبغي قبل الخروج اليها فعل الاسباب التي تدفع الشر وتنزل الرحمة - 00:33:02

والتبوية والخروج من المظالم والاحسان الى الخلق وغيرها من الاسباب التي جعلها الله جالية للرحمة دافعة للنسمة والله اعلم. ومن الامور المهمة التي ينبغي ان يعني من الاسباب التي تدفع الشر حسن الظن بالله - 00:33:22

والناس الان في هذا الزمن قل عندهم حسن الظن. فيخرجون الى الاستسقاء منهم من يقول لو لم تخرجوا نزل المطر. لو اننا ناس ما يصلون نزل المطر وهذا يقول شيخنا رحمه الله تعالى هذا على خطير عظيم - 00:33:42

وبعضهم يقول مثلا صلي الناس فاتى غبار يعني هل دعاء الله عز وجل هو سبب الغبار هذا اذا سألنا الله عز وجل فاعطانا الغبار هذه اشكالية عظيمة يعني وخطر على القائل - 00:33:57

هل نقول نعم حجب المطر بذنبنا لكن لا بد ان نسأل ربنا عز وجل عند الدعاء - 00:34:11

و ايضا نستشعر الفقر الى الله عز وجل. الناس ما يستشعرون. يعني يأتي والبيت مليء بالماء. الارض مليئة ما يحسون بالفقر وهذا هو هذى الاشكالية. لذلك اه يعني وجد عند من لا علم عندهم عوام جهال - 00:34:28

من سأل الله عز وجل الغيث في مكانه. مع قلة العلم وربما لا يعرف الصلاة لكن اغيثك. واذكر من الطرف ان آشيخ قبيلة خرج بقومه اول مرة يسمعون بصلة الاستسقاء ما ادرى ايش جت الاذاعات في ذاك الوقت - 00:34:51

فخرج بهم تحلقوا قال يا اخوانى من يعرف شيء اسمه صلاة الاستسقاء؟ الان قالوا لنا صلوا الاستسقاء فقالوا كلهم ما نعرف ما نعرف هي اسمها صلاة الاستسقاء. فاخذ هذا الذي يعرف - 00:35:14

لكن الان الناس يعني يخرجون بل في المسجد من يدعو الله عز وجل بل يرفع يده يقول يا رب عسى ما يجيئني المطر توه حاصد صحيح بهذه اشكالية نسأل الله العافية. طيب. قال رحمه الله او قال - 00:35:28

النهي وآوقات النهي عن النوافل المطلقة من الفجر الى ان ترتفع الشمس قيد رمح ومن صلاة العصر الى الغروب ومن قيام الشمس في كبد السماء الى ان تزول. طيب هذه آوقات النهي وختم بها المؤلف رحمه الله تعالى النوافل لانها متعلقة بالنوافل. قالوا - 00:35:51

وآوقات النهي يعني آوقات النهي عن الصلاة عن النوافل المطلقة. خرج به امران. خرج بقوله النواة وفي المطلقة خرج به امران. الامر الاول الفراغ فلا تدخل هنا. فالفراغ ليس لها آوقات نهي - 00:36:11

الثاني النوافل المقيدة النوافل المقيدة وهي ما يسمى بذوات الاسباب وهي ما يسمى بذوات الاسباب او المقيدة ايضا كالروابط وذوات الاسباب هي الصلاة. التي لو لم تفعل التي لو لم تفعل عند ورود السبب - 00:36:31

لم يمكن تداركها الصلاة التي لو لم تفعل عند ورود السبب لم يمكن تداركها. يعني تفوت. لو لو اخرت تفوت كالكسوف فالكسوف لو قال ننتظر حتى اه مثلا كسفت الشمس بعد العصر قالوا ننتظر حتى غروب الشمس لو صلوا بعد غروب الشمس يصلون ماذا - 00:37:08

لا يوجد كسوف قال رحمه الله تعالى اه في بيان آوقات النهي الثلاثة من الفجر الى ان ترتفع الشمس قيد رمح من الفجر

المذهب انها تبدأ من طلوع الفجر. ويستثنى من ذلك سنة الفجر. يقولون تبدأ - 00:37:35

يبدأ وقت النهي من طلوع الفجر لكن يستثنى من ذلك سنة الفجر وبناء على ذلك يقولون اذا صلى الانسان اذا دخل المسجد مثلاً وصلى سنة الفجر في المسجد وقال اريد ان اتنقل بين الاذان - 00:38:01

والإقامة يقولون لا انت في وقت نهي لا يصح ان تصلي تنفلا بين الاذان والاقامة وقال بعض العلماء ان الوقت يدخل بصلوة الفجر يدخل بصلوة الفجر وسبب الخلاف الروايات فالروايات اكثرها من الفجر جاءت رواية عند مسلم من - 00:38:18
الفجر او من بعد صلاة الفجر فمن اخذ بالرواية الاولى قال من الفجر ومن اخذ برواية مسلم قال من صلاة الفجر الى ان ترتفع الشمس يعني بعد طلوعها قيد رمح اي كطول الرمح في نظر الرائي - 00:38:48

بنظر الرأي ينظر إليها بينها وبين الأفق مقدار الرمح وهذا يختلف العلماء في تقديره لكن يعني العشر مقاربة والله أعلم العشر دقائق
مقاربة منهم من يقول أقل ومنهم من يقول أكثر - 00:39:09

لأنها وسط الوقت الثاني من صلاة العصر وانظر القيد هنا من صلاة العصر للقاعدة السابقة الى الغروب يعني غروب الشمس الوقت الثالث من قيام الشمس في كبد السماء فيما يرى الناظر الرائي والا هي لا تقف ولا تقوم الشمس - 00:39:26

تجري لكن في نظر الانسان انها وقفت في كبد السماء الى ان تزول يعني الى دخول وقت الظهر. وهذا الوقت هو اقصر الاوقات وقت قصير حتى ان بعض العلماء قال لا يمكن فيه صلاة ركعة - 00:39:51

ساعة اه نحه ذلك، تقف عـ: الصلاة - 00:40:12

٠٠:٤٠:٣٠ بين طلوع اللي هي العشر دقائق بعد طلوع الشمس - ما بين طلوع الشّمس الى ارتفاعها ما وها اشدها وقتان مضيقان وهنـاك اوقات النـهي عن الصـلاة المـوسـعة وهـناك اوقـات الـصلـاة او اوقـات النـهي

والعاشر الدقائق التي قبل غروب او آن حين تضييف تميل الشمس للغروب الى ان تغرب يعني قبل غروبها بدقائق مع الوقت الثالث مع الوقت الثالث اللي هي الاوقات القصيرة هذه ثلاث اوقات - 00:40:59

يضاف الى منع الصلاة منع الدفن فيها فعندنا من طلوع الشمس الى ان ترتفع وقبل غروب الشمس بعشر دقائق تقريبا ومن قيام الشمس في كبد السماء الى ان تزول. هذه الثلاثة لا تجوز فيها الصلاة ولا يجوز فيها - 00:41:21

الموتى لحديث عقبة بن عامر ثلاث ساعات كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلى فيهن وان نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى مرتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تزول الشمس وحين تتطفيق الشمس للغروب حتى تغرب. هذه الثلاث الاوقات لا يجوز فيها الصلاة ولا يجوز - 00:41:48

فيفيها دفن الموتى. بل بعض العلماء يقول هذه الاوقات الثلاثة حتى ما له سبب لا يصلى فيها بعض العلماء يقول حتى ما له سبب لا يصلى فيها فلو دخل قبل غروب الشمس بدقائق بعض العلماء يقول يجلس -
10:42:00

او مثلاً بعد طلوع الشمس بدقائق يقول نجلس لأن حتى يزول وقت النهي لانه وقت قصير ولأن فيه تشديد من الشرع. طيب يبقى عندنا لأن الصلوات ذوات الاسباب عندنا منها صلاة الاستخارة - 00:42:26

الاستخاراة من بناء اذن السباب هي التي اذا فات سببها لم لو اخرت حتى فات السبب لم يمكن تداركها. صلاة الاستخاراة لابد ان ينظر فيها فقد يكون مما يمكن تداركه وقد تكون مما لا يمكن تداركه. فلو كان مثلا - 00:42:45

اً حصل له امر بعد العصر ينقضي قبل غروب الشمس فهنا تعتبر من ذوات الاسباب لانه لو الشمس فات الامر فنقول صلي صلاة الاستخارة بعد العصر لانها من ذوات الاسباب. لكن لو كان المجال طويلاً يستخير والامر لا يحتاج الى الا الى - 00:43:13

قد فهنا الاخطو له الا يصلي في وقت نهي. والله اعلم. بعض الاحيان في وقت ما جزء تقرأها بس قرابة. ما في وقت؟ خذوه فغلوه اذ ما يمكن تداركه يدعو الله عز وجل اللهم ان كان خيرا فيسره لي - 00:43:33

ان كان شرا فاصرفه عنى واصرفني عنه. اذا كانه ما امدح على الصلاة الدعاء طويل يدعوا الله عز وجل وفق الله الجميع وصلى الله

